وقوله وثانيا انك قد عرفت الخ فيه ما قدمناه من ان
ما قدمه ليس فيه ذم الصحابة بل الايات جميعها تصرح بمدحهم
والثناء عليهم كما حققناه وقوله ثالثا اقول فهذه جملة الخ
فيه ان جميع الاخبار التي استند اليها اهل السنة قاطعة
بعدالة الصحابة ومع ذلك صحت بالطرق الصحيحة عن سيد
المرسلين فانكارها انكار لما جاء به حبيب رب العالمين
وما ذكره هذا المولف المرتاب من انه كشف عنها النقاب
وازال عنها الحجاب ليس كذلك بل ما ذكره بعيد عن الصواب
وزور في الخطاب كما بينا ذلك وحققنا الحق الحقيق بالقبول
بما هنالك لانه انكر ظهور الشمس في رابعة النهار مع انه
ليس دونها سحاب ووجود الماء في الدينار زاعما انه سراب
فاشبه بانكاره الحقائق السوفسطائية العنادية عاملهم الله
بما يستحق من النكال والبلية وقوله ثم اقول العجب كل العجب
الخ فيه ان هذا عكس القضية لانه كاخوانه الرافضة الغوية
ينبغي ان يتعجب منهم غاية العجب لانهم بذمهم للصحابة
بجميعهم العجم والعرب قد خالفوا ما جاء به سيد الانام مع زعمهم
بانهم من جملة اهل الاسلام وقوله حتى نفوا الاسلام عمن
طعن الخ صحيح نفيهم ذلك عن الرافضة الفجار وحكمهم
على من اعتقد مثل عقيدة المولف بانه من جملة الكفار
لانهم لما بغضوا اصحاب النبي المختار دخلوا تحت عموم قوله تعالى
ليغيظ

ليغيظ بهم الكفار وقوله ومع هذا نرى لهم في وصف الانبياء
الخ فيه ان الرافضة هم الذين يطعنون في الانبياء بل
يجوزون الكفر عليهم كما نقلنا عنهم بعض قبائحهم في
ذلك واما اهل السنة والجماعة فقد اعتقدوا بان
الله تعالى نزه جميع انبيائه ورسله عن كل وصمة
ونقص وانه عصمهم عن الصغائر والكبائر بجميع انواعها
قبل النبوة وبعدها وهذا هو القول المختار عندهم بل
الصواب نعم جوز بعضهم وقوع الصغائر والمحققون
من المحدثين والسلف الصالح لم يجوزوا الا وقوع
الصغائر سهوا الا الصغائر الخسيسة وهي ما يلحق
فاعلها بالارذال والسفل والحكم عليه بالخسة
ودناءة الهمة كسرقة حبة او لقمة فانها لا تجوز اصلا
لا عمدا ولا سهوا واما الكبائر مطلقا والصغائر عمدا
فلا تجوز عليهم وهذا القول اختاره كثير من السلف
والمحدثين والاشاعرة وغيرهم واختار في المواقف
وشرحه وقد صرحوا بان ما وقع في قصص يذكرها
بعض المفسرين تخالف ذلك لا يلتفت اليه وان جل
الناقلون لها فقد روي ان رجلا حدث عند عمر بن عبد العزيز
بقصة نبي الله داود وكان عنده رجل من اهل الحق
فكذب المحدث وقال ان القصة ان كانت على ما في
كتاب الله تعالى فما ينبغي ان يلتمس خلافها بان يقال

Copyright © King Saud University